هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي
Higher Education Accreditation Commission

دليل معايير ضمان الجودة لبرامج الحقوق (القانون)

2015

هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي
Higher Education Accreditation Commission

دليل معايير ضمان الجودة لبرامج الحقوق (القانون)
Manual of Quality Assurance Standards for Law Programs

٢٠١٥

مقدمة الدليل

يمثل دليل معايير ضمان الجوّدة لبرنامج الحقوق (القانون) وإجراءاتها بوصلة لكليات الحقوق (القانون) الأردنية التي تتقدم بطلبها لنيل شهادة ضمان الجودة الصادرة عن هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الاردنية، حيث يحتوي هذا الدليل معايير ضمان الجوّدة المعتمدة لبرنامج الحقوق (القانون)، والتعليمات الصادرة عن الهيئة بهذا الخصوص، الامر الذي يساعد كليات الحقوق (القانون) الأردنية في إنجاز دراسة التقييم الذاتي التي تعدّ جزءاً مهماً من إجراءات الحصول على شهادة ضمان الجودة لكليات الحقوق (القانون) الأردنية.

بالإضافة الى هذا الدليل، تستطيع كليات الحقوق (القانون) الأردنية الحصول على مزيدٍ من المعلومات الخاصة بضمان الجودة عن طريق المشاركة في ورش العمل التي تعقدها الهيئة بشكل دوري للقائمين على دراسة التقييم الذاتي في مقر الهيئة، أو من خلال التواصل مع مديرية ضمان الجوّدة في الهيئة.

آملين من القائمين على دراسة التقييم الذاتي في كليات الحقوق (القانون) الأردنية تزويد الهيئة بملاحظاتهم واقتراحاتهم حول محتوى هذا الدليل ليتسنى للهيئة تعديله وتحديثه في الطبعات المقبلة.

جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظمّ

سمو الأمير الحسين بن عبد الله الثاني المعظم

المحتويات

مقدمة الدليل أ

المحتويات ب

تقديم ج

معايير ضمان الجودة لبرنامج كلية الحقوق

١. المعيار الأول: التخطيط الاستراتيجي ١

٢. المعيار الثاني: الحوكمة ٦

٣. المعيار الثالث: البرامج الأكاديمية ١٠

٤. المعيار الرابع: البحث العلمي والإيفاد والإبداعات ١٧

٥. المعيار الخامس: المصادر المالية والمادية والبشرية ٢٣

٦. المعيار السادس: الخدمات الطلابية ٢٩

٧. المعيار السابع: خدمة المجتمع والعلاقات الخارجية ٣٤

٨. المعيار الثامن: ضمان الجوّدة ٣٩

تقديم

انطلاقاً من أن عملية منح شهادة ضمان الجودة إحدى مهمات هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي الرئيسة، وبالاستناد الى المادة (٤) من قانون الهيئة رقم (٢٠) لسنة (٢٠٠٧) وتعديلاته والتي حددت أهداف الهيئة بتحسين نوعية التعليم العالي في المملكة وضمان جودته وتحفيز مؤسسات التعليم العالي على الانفتاح والتفاعل مع الجامعات ومؤسسات البحث العلمي وهيئات الاعتماد وضبط الجودة الدولية وتطوير التعليم العالي باستخدام معايير قياس تتماشى مع المعايير الدولية، واستناداً للمادة رقم (٧) البند (أ) من قانون الهيئة الذي يخول الهيئة وضع معايير ضمان الجودة وتطبيقها ومراجعتها دورياً تحقيقاً لأعلى مستوياتها، وإسهاماً من الهيئة في تطوير مخرجات مؤسسات التعليم العالي الأردنية وتعزيز قدراتها التنافسية وطنياً واقليمياً وعالمياً، يأتي هذا الدليل من معايير ضمان الجودة لبرامج الحقوق.

وحرصاً من هيئة الاعتماد على تقديم المساعدة الدائمة والمستمرة إلى كليات الحقوق الأردنية ومشاركتها من أجل حصولها على شهادة ضمان الجودة وفقاً لمعايير ضمان الجودة الأردنية، فإنه يسر الهيئة أن تقدم هذا الدليل بمعاييره الثمانية التي تحتوي على مؤشرات قياس كمية ونوعية محددة وواضحة، والذي أعده وقيمه مجموعة من الخبراء والمختصين في مجال ضبط الجودة لبرامج الحقوق. آملا أن يكون هذا الدليل الذي أفاد من التجارب السابقة مرجعاً كاملاً ومصدراً وافياً وثمرة ناضجة تقطفها وتستفيد منها كليات الحقوق الأردنية التي تتقدم للحصول على شهادة ضمان الجودة.

كما وتتقدم هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي بجزيل الشكر والتقدير للمساهمة القيِّمة التي قدمها أعضاء لجنة التحديث والتطوير العاملين في الهيئة وفي مؤسسات التعليم العالي وللمدقق اللغوي لجهودهم جميعاً في إصدار هذا الدليل بحلته ومضمونه المتقن.

وصدق رسولنا الكريم (عليه الصلاة والسلام) القائل: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه».

الأستاذ الدكتور بشير الزعبي
رئيس هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي

١. المعيار الأول: التخطيط الإستراتيجي

أن يكون لدى كلية الحقوق خطة إستراتيجية تقوم على رؤية واضحة ورسالة وأهداف معلنة ضمن منظومة قيم منسجمة مع رسالة الجامعة وأهدافها ودور خريج الحقوق في المجتمع، وأن تتوفر آلية للتخطيط الإستراتيجي المستمر تكفل مراجعة دورية للخطة الإستراتيجية للكلية وتطويرها ومتابعة تنفيذها.

يعد التخطيط أحد أهم وظائف الإدارة في المؤسسات الحديثة، وعنصراً أساسياً من عناصرها، فهو عملية منظمة تعتمد على الأسلوب العلمي الدقيق في العمل، وذلك عن طريق التفاعل الحقيقي مع مشكلات المجتمع، والتقدير السليم والواقعي لاحتياجاته وموارده وإمكانياته، والعمل على إعداد إطار عام لخطة واقعية قابلة للتنفيذ في ضوء الإمكانيات المتاحة.

إن ثقافة التخطيط الإستراتيجي يجب أن تكون من أهم أولويات المؤسسات التعليمية لمواجهة العقبات والتحديات التي تواجهها؛ ذلك أن التخطيط الإستراتيجي في الجامعات يعد ثقافة وأسلوباً جديداً في التفكير والعمل وفق الرؤى والأهداف الإستراتيجية لكل جامعة للمساهمة في تحقيق أهدافها.

يندرج تحت هذا المعيار معياران فرعيان وفيما يأتي وصفٌ لعناصر هذه المعايير ومؤشراتها والأدلة والوثائق المطلوبة لتحقيقها.

١-١. المعيار الفرعي الأول: الرؤية والرسالة والأهداف والقيم

أن يكون لدى كلية الحقوق رؤية تبين صورة الكلية ودورها وموقعها بين كليات الحقوق الوطنية والإقليمية والدولية. وأن تعرّف الكلية وتعلن رسالتها وأهدافها ضمن منظومة قيم منسجمة مع رسالة الجامعة وأهدافها وأن تعمل الكلية على نشر هذه العناصر داخلياً وخارجياً وترجمتها لمخرجات تعليم محددة توضح تصور الكلية لمعارف خريج الحقوق ومهاراته ودوره في المجتمع والقيم التي ينبغي أن يتمثلها في ممارسة دوره. وأن تتابع الكلية تحقيق هذه المخرجات في برامجها وخططها الدراسية ونشاطاتها العلمية.

١-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. الرؤية.
٢. الرسالة.
٣. الغايات.
٤. القيم.

١-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. أن تتضمن رؤية الكلية تصوراً لدورها وموقعها بين كليات الحقوق المحلية والإقليمية والدولية.
٢. أن تحدد رسالة الكلية تصوراً لخريج الحقوق من حيث المهارات (التحليل والبحث والاتصال والتعلم المستمر وغيرها) والمعارف (الإلمام بمبادئ القانون وقواعده العامة والخاصة بفروع القانون الرئيسة) والقيم اللازمة لممارسة دوره في المجتمع (العدل، سيادة القانون، المساواة) ومساهمة الكلية في البحث العلمي وخدمة المجتمع.
٣. التوافق والانسجام: مدى الانسجام والتوافق بين رؤية الكلية ورسالتها وغاياتها من جهة، وبين ذلك كله ورؤية الجامعة ورسالتها وغاياتها من جهة ثانية.
٤. أن تتكامل الرسالة والأهداف بما يعطي صورة واضحة عن مخرجات التعليم القانوني المبتغاة من حيث المعارف والمهارات.
٥. انسجام القيم مع الدور المتوقع لخريجي الحقوق وتكوينهم الشخصي والمعرفي وفقاً لمخرجات التعليم المستفادة من الرسالة والأهداف.
٦. دقة الصياغة والوضوح.
٧. قابلية مخرجات التعليم للقياس.
٨. منهجية الإعداد: وجود آلية شفافة لإعداد الرؤية والرسالة وتحديد أهداف البرنامج من خلال إشراك الهيئة التدريسية والطلاب والتواصل مع نقابة المحامين والمجلس القضائي والمعهد القضائي والجهات المعنية الأخرى؛ وتحديد حيثيات وأسس موضوعية تبرر الرؤية والرسالة والغايات.

٩. الشفافية: وسائل نشر الرؤية والرسالة والأهداف ضمن منشورات الكلية وموقعها الإلكتروني والخطة الدراسية المعلنة للطلبة.
١٠. إدراك أعضاء الهيئة التدريسية والطلاب لرؤية الكلية ورسالتها وغاياتها وقيمها.
١١. المراجعة والتقويم: إجراء مراجعة دورية خلال مدد زمنية معقولة لرؤية الكلية ورسالتها وغاياتها؛ واتباع أساليب تقويم من خلال المقارنة بالكليات النظيرة واستشارة الجهات المعنية بالتعليم القانوني والمهن الحقوقية، وتعديل الرؤية والرسالة والغايات أو الخطة الدراسية كنتيجة للمراجعة والتقويم.

١-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ الأعمال التحضيرية الموثقة: محاضر الاجتماعات التي تظهر تمثيل الأقسام الأكاديمية المختلفة لبلورة رؤية الكلية ورسالتها وغاياتها وقيمها؛ والصيغ غير النهائية للرؤية والرسالة والغايات والقيم (إن وجدت).
√ قرارات اللجان المعنية وتوصياتها فيما يخص الخطة الإستراتيجية من حيث التصميم والتطبيق والتقويم.
√ قرارات تشكيل اللجان المكلفة بإعداد رؤية الكلية ورسالتها وغاياتها وقيمها.
√ المراسلات الداخلية والخارجية المتعلقة بالتشاور مع الجهات المعنية حول صياغة الرؤية والرسالة والغايات والقيم وتقويمها.
√ توثيق الورش والدورات التدريبية والندوات المتعلقة بالتخطيط الإستراتيجي ومشاركة أعضاء اللجان المعنية فيها. قد يشمل التوثيق على سبيل المثال قوائم تسجيل المشاركين أو أوراق العمل أو المحاضرات المقدمة أو التسجيل التلفزيوني أو الصوتي أو الصور الفوتوغرافية.
√ الموقع الإلكتروني للكلية ومنشوراتها ذات العلاقة والخطة الدراسية أو الإرشادية للطلبة والتقرير السنوي للجامعة.
√ محاضر الاجتماعات، وتوثيق ورش العمل، والاستبانات، والأدوات الأخرى التي تم اتباعها من أجل المراجعة والتقويم.

√ خطط المساقات لإظهار إدراك أعضاء الهيئة التدريسية لرسالة الكلية وغاياتها وترجمتها لأهداف المساق ومخرجاته المعلنة في خطة كل مساق.

١-٢. المعيار الفرعي الثاني: الخطة الإستراتيجية

أن يكون لدى كلية الحقوق خطة إستراتيجية واقعية ذات إطار زمني محدد منسجمة مع رؤية الكلية ورسالتها وأهدافها، حيث تتم صياغة الخطة الإستراتيجية من خلال إجراءات محددة تضمن التشاركية مع الفئات والجهات المعنية بالتعليم القانوني ومتابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية وتطويرها ومراجعتها وتقويمها بناء على مؤشرات أداء وإنجاز محددة قابلة للقياس لوضع أهداف لخطة إستراتيجية لاحقة.

١-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. تحليل البيئة الداخلية الخارجية.
٢. محاور الخطة الإستراتيجية للكلية.
٣. الأهداف الإستراتيجية للكلية.
٤. الخطة التنفيذية (خطة العمل).
٥. خطة إدارة المخاطر.
٦. مؤشرات الأداء.
٧. المقارنة المرجعية.

١-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. اتساق التحليل الإستراتيجي للكلية وعلاقة نتائجه بغايات الجامعة الإستراتيجية ومحاور خطة الجامعة الإستراتيجية وأهدافها.
٢. تغطية محاور الخطة الإستراتيجية لغايات الكلية ورسالتها وقيمها؛ مثل استحداث البرامج الأكاديمية وتطويرها، والتعاون والعلاقات الخارجية مع مؤسسات مهنية وكليات حقوق عربية وأجنبية، وتنمية الموارد البشرية والبحث العلمي، وتعزيز دور الكلية في خدمة المجتمع ونشر الثقافة والمعرفة القانونية، وغير ذلك.

٣. وجود دراسة تحديد نقاط القوة ونقاط الضعف سواء من حيث مميزات البرامج الأكاديمية، ومخرجات التعليم، والموارد البشرية، وغير ذلك، وتحديد الفرص المشجعة على تطوير التعليم القانوني وجذب الطلاب وحاجات السوق المحلي والإقليمي لخريجي الحقوق والتحديات (مثل المعوقات المالية والمنافسة المحلية والإقليمية).
٤. واقعية أهداف الكلية الإستراتيجية بالنظر إلى توفر متطلبات تحقيقها من موارد بشرية ومالية ومادية أو إلى إمكانية توفير هذه المتطلبات ضمن المدى الزمني لتنفيذ الخطة الإستراتيجية.
٥. المقارنة بنماذج من الكليات النظيرة على المستوى المحلي والعربي والدولي.
٦. دقة الأهداف ووضوحها وقابليتها للقياس.
٧. اكتمال عناصر الخطة التنفيذية.
٨. وجود خطة لإدارة الفرص والمخاطر.
٩. الالتزام بآليات ووسائل المراجعة والتقويم.

١-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الثاني:

√ توثيق إجراءات تحديد عناصر البيئة الداخلية والخارجية ونتائجها.
√ ما يبين مشاركة العاملين في الكلية أو ممثلين عنهم في إعداد الخطة التنفيذية.
√ محاضر اجتماعات اللجان والمجالس المعنية بإعداد الخطة الإستراتيجية والتنفيذية للكلية.
√ ما يبين نشر وتوزيع الخطة الإستراتيجية على الأقسام والأشخاص المعنيين في الكلية وحثهم على التقيد بمضمونها.
√ السياسات والإجراءات المتخذة في حال عدم التمكن من الاستمرار في تنفيذ الخطة الإستراتيجية.
√ محاضر الاجتماعات، والآليات، والوسائل المتعلقة بمتابعة تنفيذ الخطة الإستراتيجية.
√ خطط التحسين بناءً على المراجعة والمقارنة والتقويم.

٢. المعيار الثاني: الحوكمة

أن تكون هيكلة الجهاز الإداري في الكلية والتشكيلات الإدارية والأكاديمية وتوزيع المهام والصلاحيات فيها مبنياً على أسس وإجراءات وقواعد رسمية مكتوبة ومعلنة، وأن تتم ممارسة المهام والصلاحيات واتخاذ القرارات بشفافية ونزاهة ضمن إجراءات رقابة إدارية ومالية واضحة وموثقة على مستوى الجامعة والكلية.

يمثل معيار الحوكمة الإطار العام لأي مؤسسة حيث يمثل مجموعة القوانين والأنظمة والقرارات التي تساعد في اتخاذ القرارات والإجراءات وتحديد الأدوار الواضحة والمحددة للعاملين داخل أي مؤسسة على أساس عالٍ من الشفافية والرقابة وذلك لتحقيق الجودة والتميز في أداء أي مؤسسة ويندرج تحت هذا المعيار ثلاثة معايير فرعية وسنناقش فيما يلي كل معيار على حدة من حيث العناصر والمؤشرات والأدلة والوثائق المهمة لتحقيقه.

٢-١. المعيار الفرعي الأول: التشريعات

أن يتوفر على مستوى الجامعة وكلية الحقوق سياسات وقواعد رسمية مكتوبة ومعلنة تبين كيفية اختيار القيادات الإدارية والأكاديمية وتحديد مهامها وصلاحياتها وأسس ممارستها وإجراءاته.

٢-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. السياسات.
٢. الأنظمة.
٣. التعليمات.
٤. الأسس والإجراءات والمعايير.

٢-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. وضع التعليمات والأسس التي تدخل ضمن صلاحيات مجالس الكلية وأقسامها بموجب القوانين والأنظمة النافذة.
٢. وجود سياسات معلنة في مناحي عمل الكلية بما يتفق والقوانين والأنظمة.

٣. توافق الأسس والإجراءات والمعايير مع الأنظمة والتعليمات.
٤. إعلان الأسس والإجراءات والمعايير التي تطبقها مجالس الكلية وأقسامها عند ممارسة مهامها وصلاحياتها.

٢-١-٣. أدلة المعيار الفرعي الثاني:

√ الكتيبات الخاصة بالتشريعات.
√ موقع الجامعة والكلية الإلكتروني وشواهد نشر تشريعات الجامعة الأخرى.
√ الملفات ومحاضر الاجتماعات والقرارات الخاصة بوضع التعليمات والأسس والإجراءات والمعايير وتنفيذها.
√ قرارات تشكيل اللجان المعنية بمراجعة التعليمات والإجراءات والمعايير في الكلية وأقسامها الأكاديمية.

٢-٢. المعيار الفرعي الثاني: القيادة والإدارة

أن يكون لكلية الحقوق هيكل تنظيمي محدد ووصف وظيفي بحيث يتم إشغال المواقع القيادية وعضوية المجالس واللجان فيها من قبل أكاديميين أو إداريين مؤهلين يتم اختيارهم وتقييم أدائهم بموجب إجراءات شفافة ومؤشرات أداء محددة. وأن يتضمن هيكل الكلية لجان أو وحدات مختصة بالنشاطات اللامنهجية الرامية لتنمية مهارات الطلبة المهنية وتطوير العلاقات مع المؤسسات المهنية مثل نقابة المحامين والمحاكم المحلية واستدامتها.

٢-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. الهياكل التنظيمية.
٢. مجالس الحاكمية.
٣. المهمات والمسؤوليات.
٤. الوصف الوظيفي.
٥. تقييم الأداء والمساءلة.

٢-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. وجود هياكل تنظيمية كلية وجزئية تغطي المجالين الأكاديمي والإداري للكلية بما في ذلك النشاطات المهنية (اللامنهجية) وإشراك مهنيين بصفة استشارية.
٢. آلية بناء الهياكل التنظيمية واعتمادها ومراجعتها.
٣. آلية إعداد المهمات والمسؤوليات والأوصاف الوظيفية في الكلية وتوثيقها ومراجعتها.
٤. انسجام مؤهلات القيادات الأكاديمية والإدارية في الكلية وأقسامها مع الأوصاف الوظيفية واتفاقها مع الشروط القانونية.
٥. إجراءات تقييم الأداء والمساءلة وتوثيق نتائجهما.

٢-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ الشكل التنظيمي للجامعة وهياكلها.
√ الشكل التنظيمي للكلية وهيكلها.
√ التنسيبات والقرارات الخاصة بتعيين القيادات الأكاديمية والإدارية في الكلية وأقسامها.
√ شواهد تقسيم العمل داخل الكلية حسب شكل الهيكل التنظيمي.
√ شواهد التزام الإدارة الجامعية بالتسلسل التنظيمي.
√ ملفات (محاضر اجتماعات) مجالس الحاكمية في الكلية.
√ ملفات الوصف الوظيفي (مهمات ومسؤوليات وصلاحيات الدوائر ورؤسائها وموظفيها).
√ ملفات الأداء والمساءلة (سجل الحالات الفعلية في الكلية).
√ قرارات تفويض الصلاحيات من الرؤساء الإداريين في الكلية بما يتفق والتشريعات النافذة.
√ قرارات تشكيل لجان النشاطات اللامنهجية (المهنية) الصادرة من مجلس الكلية وتحديد مهامها ومحاضر اجتماعتها ومحاضر مجلس الكلية المتعلقة بمراجعة أعمال هذه اللجان.

√ قرارات تشكيل لجان استشارية تضم خبراء ومهنيين حقوقيين وتحديد مهامها الاستشارية لمجلس الكلية.

٢-٣. المعيار الفرعي الثالث: النزاهة المؤسسية

أن يتوفر على مستوى الجامعة وكلية الحقوق آليات وإجراءات رقابية رسمية لضمان نزاهة الإجراءات الإدارية والمالية والأكاديمية وسلامتها مع وجود قواعد وإجراءات معلنة لتطبيق الحوافز والعقوبات التأديبية والنظر في التظلمات.

٢-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. الشفافية.
٢. العدالة.
٣. الحوافز والعقوبات التأديبية.

٢-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

١. تطبيق الشفافية في تنفيذ جميع معايير الحوكمة.
٢. إجراءات تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص.
٣. أسس إجراءات منح الحوافز وإصدار العقوبات التأديبية.
٤. إجراءات التظلم ومتابعتها.
٥. إجراءات تفعيل دور الرقابة الإدارية والمالية.

٢-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ ملفات شؤون الموظفين الإداريين والفنيين في الكلية (التعيين والترفيع والتأديب وإنهاء الخدمات ... الخ).
√ ملفات شؤون الهيئة التدريسية (التعيين والترقية والإجازات والاستقالات وإنهاء الخدمات للأكاديميين).
√ ملفات المبعوثين الملتحقين بالعمل والمتعثرين والمستنكفين عن الالتحاق بالعمل في الجامعة.

√ ملفات الإيفاد والابتعاث والدورات التدريبية للأكاديميين والإداريين والفنيين.

√ التنسيبات والقرارات الخاصة بتعيين القيادات الأكاديمية والإدارية في الكلية وأقسامها.

٣. المعيار الثالث: البرامج الأكاديمية

أن تضع الجامعة وكلية الحقوق سياسة رسمية ومعلنة لاستحداث البرامج الأكاديمية ومراجعتها وتقويمها وتطويرها. وأن يكون لكل برنامج أكاديمي في كلية الحقوق مخرجات تعليم محددة من حيث المعارف والمهارات بما ينسجم مع رسالة الكلية وأهدافها وأن تتوفر في الكلية خطط دراسية تنفذ من خلال أساليب تعليم وتعلم من شأنها تحقيق أهداف البرنامج ووسائل قياس وتقويم للطلبة لضمان تحقق مخرجات التعليم وقياس أداء أعضاء الهيئة التدريسية.

يمثل معيار البرامج الأكاديمية أحد المعايير المهمة لضمان الحصول على الاعتماد الجامعي حيث لا يتحقق ذلك لأي مؤسسة تعليمية ما لم يكن لها أهداف وأنظمة واضحة تتفق مع رسالتها التعليمية وتضمن مقدرتها على إمكانية الاستمرار في تحقيق هذه الرسالة والأهداف المرجوة منها والتي تسهم في تلبية حاجات المجتمع ومواكبة متطلبات العصر، وكسب رضا المجتمع المحلي والدولي عن مخرجات الجامعة والذي من شأنه تحديد استمرارية هذه المؤسسة أو عدمه.

يندرج تحت هذا المعيار ثلاثة معايير فرعية وسنناقش فيما يلي كل معيار على حدة من حيث العناصر والمؤشرات والأدلة والوثائق المهمة لتحقيقه.

٣-١. المعيار الفرعي الأول: سياسات التعليم والتعلم

أن تتبع الجامعة وكلية الحقوق إجراءات وأسس معلنة لاستحداث البرامج الأكاديمية وتطويرها وتبني أسس ملائمة للقبول وأساليب مدروسة للتعليم وإجراءات لمتابعة تقدم الطلبة الدراسي وقياس تحصيلهم من حيث المعرفة والمهارات.

٣-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. استحداث البرامج الأكاديمية وتطويرها.
٢. ساسيات القبول والمعادلة والانتقال.
٣. أساليب التعليم والتعلم.

٣-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. سياسات استحداث البرامج الأكاديمية وتطويرها وإيقافها.
٢. السياسات والإجراءات المتعلقة بالقبول والتخرج.
٣. سياسات وإجراءات انتقال الطلبة ومعادلة المواد.
٤. التحسين المستمر لأساليب عمليتي التعلّم والتعليم ووسائل القياس والتقويم.
٥. توافق البرامج الأكاديمية مع حاجة سوق العمل.
٦. مراجعة البرامج الأكاديمية وتقويمها وتطويرها دورياً وباستمرار.
٧. دور المجالس ومسؤوليتها عن تنفيذ سياسات التعليم والتعلّم ومتابعتها.
٨. نشر مخرجات التعلّم لجميع البرامج الأكاديمية المطروحة.
٩. تحديد مخرجات التعليم من حيث المعارف والمهارات لكل مساق في الخطة الدراسية للبرنامج.
١٠. وجود تعريف واضح للحد الأدنى لمستوى التحصيل المعرفي والمهاري المطلوب لنجاح الطالب على مستوى المساق بما في ذلك مهارات التعبير الكتابي والشفوي باللغة العربية القانونية.
١١. وجود نشاطات لامنهجية ترفد الخطة الدراسية من خلال التركيز على الجانب المهني وتنمية المهارات الشخصية والمهنية لدى الطلاب وإتاحة الاحتكاك بينهم وبين المحامين والقضاة في ميدان ممارسة القانون.

٣-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ المحاضر والدراسات الخاصة باستحداث البرامج الأكاديمية وإيقافها.
√ شواهد الإجراءات المتخذة لاستجلاء مدى توافق البرامج الأكاديمية مع حاجة سوق العمل.

√ محاضر اللجان والمجالس الخاصة بمراجعة البرامج الأكاديمية باستمرار وتقييمها وتطويرها وشواهد الإجراءات المتخذة لمتابعة توصيات وقرارات المجالس واللجان وتنفيذها.
√ نماذج قبول الطلبة وملفاتهم متضمنة سجلاتهم الأكاديمية ومعاملات انتقالهم ومعادلة مساقاتهم وتخرجهم.
√ الدراسات والاستبانات المتعلقة بفاعلية البرامج ورضا الجهات المعنية (أرباب العمل والقطاعات المهنية في السوق والطلبة الخريجين) عن مخرجات التعليم التي تظهر مراجعة البرامج الأكاديمية وتقييمها وتطويرها.
√ مصفوفة الارتباط بين الأهداف والمخرجات التعليمية.
√ شواهد نشر مخرجات التعلم (الموقع الإلكتروني، ودليل الطالب، والخطط الدراسية، وخطط المساقات).
√ شواهد النشاطات اللامنهجية في كلية الحقوق.

٣-٢. المعيار الفرعي الثاني: الخطط الدراسية

أن تتوفر خطة دراسية لكل برنامج أكاديمي في كلية الحقوق بحيث تتضمن شروط القبول في البرنامج ومساقاته ومخرجات البرنامج العامة ومخرجات كل مساق من حيث المعارف والمهارات مع توفر الوسائل اللازمة لتنفيذ البرنامج وتحقيق مخرجاته.

٣-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

تشتمل الخطط الدراسية على عنصرين أساسيين هما:

١. برنامج البكالوريوس.

٢. برنامج الدراسات العليا.

سيتم فيما يلي مناقشة المؤشرات والأدلة والوثائق المطلوبة لمعيار الخطط الدراسية تبعاً لكل برنامج على حده.

٣-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

٣-٢-٢-١. المؤشرات تبعاً لبرنامج البكالوريوس:

١. وضوح الخطط الدراسية للبرامج المطروحة وتمايزها.

٢. تحديد مخرجات كل مساق على حدة من حيث المعارف والمهارات مع تحديد مستويات متدرجة للمهارات حسب موضوع المساق ومستواه الدراسي.

٣. ملاءمة أساليب التدريس (المحاضرة، والحلقات النقاشية، والعمل ضمن مجموعات، ...) لمخرجات التعليم وضمان تكافؤ الفرص للطلاب في الاستفادة منها من خلال حجم الشعبة والساعات المكتبية للمدرسين ورديف ذلك من النشاطات اللامنهجية.

٤. مدى انسجام البرامج المطروحة مع رؤية الجامعة والكلية ورسالتيهما وأهدافهما.

٥. سياسات وإجراءات تقييم الخطط الدراسية وتطويرها بشكل دوري ومستمر.

٦. مكونات وعناصر البرامج الأكاديمية وحداثتها.

٧. برامج الإرشاد والتوجيه الأكاديمي للطلبة.

٨. سياسة انتظام الطلبة في الدراسة.

٩. مدى اتساق مؤهلات أعضاء هيئة التدريس مع مجالات التخصص.

١٠. توفير المصادر التعليمية اللازمة للبرامج الأكاديمية.

١١. سياسات متابعة ضمان جودة مدخلات البرامج المطروحة وإجراءاتها وعملياتها ومخرجاتها.

١٢. برامج التبادل الطلابي مع جامعات أخرى.

٣-٢-٢-٢. المؤشرات تبعاً لبرنامج الدراسات العليا:

بالإضافة الى مؤشرات برامج البكالوريوس

١. سياسات القبول وإجراءاتها المتعلقة ببرامج الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراة.

٢. الشمولية والعمق المعرفي والتسلسل المنطقي للبرامج المطروحة.

٣. متطلبات التخرج لبرامج الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراة مثل: امتحان الكفاءة لبرامج الدكتوراة، والامتحان الشامل لبرامج الماجستير، ونشر بحوث محكمة، وأية متطلبات أخرى، مع تعريف المستوى الأدنى اللازم لنجاح الطالب في الامتحانات ومناقشة الرسائل الأكاديمية.
٤. تعليمات إعداد الأطروحات والرسائل العلمية.
٥. توفير العدد الكافي والمؤهل من أعضاء هيئة التدريس المتفرغين الذي يتناسب مع مجالات البرامج المطروحة ومستوياتها.
٦. الالتزام بالمدة الزمنية المخصصة للبرامج المطروحة.
٧. الجرايات والمنح المقدمة لطلبة الدراسات العليا.

٣-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني

٣-٢-٣-١. الأدلة والوثائق المطلوبة تبعاً لبرنامج البكالوريوس:

√ نماذج من الخطط الدراسية وأهدافها ووصف المواد الدراسية متضمنة للمراجع العلمية الحديثة العربية والانجليزية.
√ الأدوات والإجراءات المستخدمة في تطوير الخطط الدراسية.
√ أدلة الطلبة.
√ شواهد الإجراءات المتعلقة بسياسات تقييم الخطط الدراسية وإجراءات تقييمها وتطويرها بشكل دوري ومستمر.
√ محاضر اللجان والمجالس المرتبطة بتقويم البرامج الأكاديمية وتطويرها.
√ إحصاءات بأعداد أعضاء هيئة التدريس ورتبهم العلمية وتخصصاتهم.
√ تعليمات الاختبارات وإجراءاتها وتوزيع العلامات.
√ ملفات المساقات للفصلين الدراسيين الأخيرين على الأقل متضمنة خطط المساقات وعينات من وسائل القياس والتقويم وأعمال الطلبة ونتائجهم وشواهد انتظامهم.
√ النماذج المستخدمة في الإرشاد الأكاديمي للطلبة.
√ إحصاءات بأعداد الطلبة المنسحبين من البرنامج أو المفصولين منه وشواهد الإجراءات المتخذة لتفسير حالات الانسحاب والفصل.
√ شواهد متابعة ضمان جودة البرامج المطروحة.

√ شواهد متابعة تقدم الطلبة المهني بعد تخرجهم والتواصل معهم.
√ إحصاءات حول عدد الطلبة المستفيدين من التبادل الطلابي مع جامعات أخرى.

٣-٢-٣-٢. الأدلة والوثائق المطلوبة تبعاً لبرنامج الدراسات العليا:

إلى جانب الأدلة المتعلقة ببرامج البكالوريوس المذكورة أعلاه:
√ الأدلة المتعلقة ببرامج الدراسات العليا.
√ الأدلة التي تظهر التركيز على بناء المهارات المعرفية والتحليلية والمهنية للطلبة خلال تنفيذ الخطط الدراسية للمواد.
√ أدلة إعداد الأطروحات والرسائل العلمية.
√ تعليمات الاختبارات وإجراءاتها وتوزيع العلامات المتعلقة بالدراسات العليا.
√ تعليمات وإجراءات عقد امتحان الكفاءة والامتحان الشامل ونماذج عنها وتوثيق نتائجها.
√ إحصاءات عدد الطلبة المستفيدين من الجرايات والمنح المقدمة لطلبة الدراسات العليا.

٣-٣. المعيار الفرعي الثالث: تقويم المخرجات التعليمية

أن تتبع كلية الحقوق إجراءات رسمية تتضمن وسائل قياس وتقويم للطلبة بما يلائم مخرجات كل مساق من حيث المعارف والمهارات المستهدفة فيه وتتيح لكل طالب فرصة متكافئة لإظهار مدى تحقيقها. وأن تتوفر إجراءات لتقصي مدى رضا المجتمع وسوق العمل عن مستوى مخرجات التعليم مع وجود أسس وإجراءات لتقييم أداء أعضاء الهيئة التدريسية.

٣-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. تقييم أداء الطلبة.
٢. تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس.
٣. الخريجون وسوق العمل.

٣-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

١. سياسات عملية تقييم أداء الطلبة وإجراءاتها مع ضرورة إعلانها ضمن الخطط الدراسية للمواد.

٢. ملاءمة وسائل القياس والتقويم لقياس المعارف والمهارات المطلوب اكتسابها في المساق وتنوعها لإعطاء فرص متكافئة للطلبة لإظهار قدراتهم، بما في ذلك (دون حصر):

√ الامتحانات الكتابية متضمنة الأسئلة المقالية وحل المسائل العملية بما يناسب مستوى المساق الدراسي.

√ الامتحانات الشفوية و/أو غيرها من وسائل قياس مهارات الخطابة وتعزيز الثقة بالنفس مثل عرض الموضوعات.

√ إعداد البحوث.

√ صياغة اللوائح والآراء القانونية.

√ التعبير والكتابة والإلقاء بلغة عربية سليمة.

٣. سياسات عملية تقييم أعضاء هيئة التدريس وإجراءاتها.

٤. التوافق والاتساق بين المخرجات التعليمية ومتطلبات سوق العمل لا سيما متطلبات الالتحاق ببرنامج تدريب المحامين وتعديلاتها من وقت لآخر.

٥. جودة مخرجات التعلم للمواد الدراسية والبرامج الأكاديمية.

٦. أعداد الطلبة مقارنة بأعداد أعضاء هيئة التدريس.

٧. اتفاقيات التعاون المتعلقة بتدريب الطلبة من خلال النشاطات اللامنهجية.

٣-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ استطلاع أراء الطلبة بخصوص المخرجات التعليمية.

√ استطلاع آراء أعضاء هيئة التدريس بخصوص المخرجات التعليمية.

√ ملفات المساقات للفصليين الدراسيين الأخيرين على الأقل.

√ استطلاع نسبة التوظيف من الخريجين.

√ استطلاع نسبة الخريجين الذين يحصلون على إجازة المحاماة ضمن الحد الأدنى لمدة التدريب من تاريخ التحاقهم بنقابة المحامين (أو نسبة المقبولين

في معهد تدريب المحامين -إن وجد- من خريجي الكلية المتقدمين للقبول فيه، ومقارنة هذه النسبة بنسب المقبولين من خريجي الكليات الأخرى).

√ الدراسات المتعلقة بسوق العمل ورضا الخريجين وأصحاب سوق العمل.

√ خطط التحسين المستمر.

√ نماذج من الاتفاقيات والشراكات.

٤. المعيار الرابع: البحث العلمي والإيفاد والإبداعات

أن تتوفر لدى الجامعة وكلية الحقوق سياسة رسمية واضحة معلنة للبحث العلمي وإجراءات تحديد أولوياته ودعمه واستدامته من خلال الإيفاد وعلاقات التعاون. وأن تكون للكلية مساهمة فعالة مستمرة في النشر العلمي والإبداع في مجالات التخصص.

يشكل هذا المعيار بعداً جوهرياً في تطور المؤسسة وتميزها، وتكامل العلاقة بين أعضاء هيئة التدريس والطلبة. فالبحث العلمي بشقيه النظري والتطبيقي هو النشاط الموجه لبناء أو تعديل النظريات واستخدامها في نقل المعرفة وتوظيفها في ابتكار حلول ونظم قانونية لمواجهة المستجدات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز مبادئ العدل وسيادة القانون.

أما الابتعاث أو الإيفاد فيساهم في تأهيل وتطوير أعضاء هيئة التدريس وإكتسابهم معارف ومهارات جديدة تعزز المخرجات التعليمية والبحثية وتحافظ على استدامة المؤسسة واستثماراتها. والجامعة المتميزة توفر البيئة المناسبة والمشجعة للإبداعات العلمية والمشاريع الريادية.

يندرج تحت هذا المعيار ثلاثة معايير فرعية وفيما يأتي وصف لعناصر هذه المعايير ومؤشراتها والأدلة والوثائق المطلوبة لتحقيقها.

٤-١. المعيار الفرعي الأول: البحث العلمي

أن تنهج الجامعة وكلية الحقوق سياسة رسمية معلنة في تشجيع البحث العلمي وضمان اطراد الإنتاج العلمي المحكم لأعضاء الهيئة التدريسية وانتظامه ونشره والتفاعل مع القطاعات المعنية بالقضايا القانونية والتشريعية من خلال المؤتمرات والندوات والنشاطات العلمية المتنوعة.

٤-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. مشاريع البحث العلمي.
٢. المؤتمرات والندوات والورش العلمية.
٣. نشر البحوث والكتب.
٤. الحوافز والمكافآت والجوائز.

٤-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. السياسات والأنظمة والتعليمات والإجراءات التي تتعلق بدعم ونشر البحث العلمي.
٢. ميزانية البحث العلمي.
٣. خطة متابعة البحث العلمي وتقييمه.
٤. تحديد الأولويات والاهتمامات البحثية بما ينسجم مع القضايا الواقعية والمستجدة، وذلك - مثلا - من خلال التعرف على المشكلات والمشاريع القائمة والمستقبلية لدى وزارة العدل بخصوص مراجعة التشريعات وتطويرها.
٥. التعاون مع الجامعات ومراكز البحوث داخل الأردن وخارجه.
٦. توفير الدعم المالي والمادي والمعلوماتي اللازم لإجراء البحوث وتأليف الكتب ونشرها.
٧. عدد البحوث المنشورة في مجلات علمية وطنية وعالمية محكمة ومفهرسة.
٨. عدد المشاريع البحثية المدعومة من جهات خارجية وطنية أو عالمية وقيمة الدعم المادي المقدم.
٩. عدد الجوائز والإبداعات على مستوى الكلية والأقسام والطلاب وأعضاء الهيئتين التدريسية والإدارية ونوعيتها.
١٠. التعليمات والإجراءات المتعلقة بمنح الحوافز والجوائز التشجيعية.
١١. دور اللجان والمجالس المعنية بالبحث العلمي ومسؤولياتها.
١٢. مدى استفادة طلبة الدراسات العليا من مشاريع البحث العلمي المدعومة.

١٣. مدى استفادة المجتمع المحلي والقطاعات الإنتاجية والخدمية من مشاريع البحث العلمي المدعومة.
١٤. تسويق البحث العلمي لدى القطاعات الاقتصادية ومؤسسات المجتمع المدني بحيث تقدم الكلية الدراسات والبحوث المدعومة مالياً للمساهمة في اقتراح حلول ومعالجات قانونية تدخل ضمن اهتمامات هذه الجهات.
١٥. مدى ارتباط البحوث المنشورة لأعضاء الهيئة التدريسية بمجالاتهم التدريسية.

٤-١-٣. أدلة المعيار الفرعي الأول:

√ خطة البحث العلمي السنوية.
√ توثيق إجراءات تحديد أولويات البحث العلمي (التواصل مع وزارة العدل وغيرها من الجهات المعنية، وورش العمل مع القطاعات الاقتصادية والمهنية لاستكشاف القضايا والمشكلات القائمة، ... الخ).
√ المعايير والنماذج المستخدمة في دعم مشاريع البحث العلمي ومتابعة تنفيذها.
√ المعايير والنماذج المستخدمة في دعم نشر البحوث وتأليف الكتب والمخطوطات الأخرى.
√ صفحات أعضاء هيئة التدريس على الموقع الإلكتروني.
√ إحصاءات سنوية حول مشاريع البحوث المدعومة داخلياً ومقدار الإنفاق عليها وطبيعة مخرجاتها.
√ إحصاءات سنوية حول مشاريع البحوث المدعومة من خارج الجامعة ومقدار الإنفاق عليها وطبيعة مخرجاتها.
√ إحصاءات سنوية حول عدد وطبيعة ومجالات البحوث المنشورة في مجلات ومؤتمرات محكّمة ومتخصصة.
√ إحصاءات سنوية بالبحوث المنشورة المستلة من رسائل الدراسات العليا.
√ مشاريع البحث العلمي التي تلبي الاحتياجات التنموية والتطويرية للمجتمع المحلي والقطاعات الإنتاجية والخدمية.

√ إحصاءات بعدد المؤتمرات والندوات والورش العلمية التي تعقدها كلية الحقوق سنوياً.
√ الاتفاقيات الموقّعة مع الجامعات ومراكز البحوث داخل الأردن وخارجه.
√ محاضر اجتماعات اللجان والمجالس المعنية.
√ نماذج من كتب أعضاء هيئة التدريس وبحوثهم المنشورة والمقبولة للنشر وآليات توثيقها داخل الجامعة.
√ الإنفاق السنوي على عناصر البحث العلمي كل على حدة.
√ الإنفاق السنوي على الجوائز والحوافز التشجيعية.

٤-٢. المعيار الفرعي الثاني: الإيفاد

أن تكون لدى الجامعة سياسة واضحة لاستدامة البحث العلمي من خلال التدريب والتأهيل المستمرين وإيفاد طلاب مؤهلين للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراة في مجالات التخصص المختلفة بناء على تحديد حاجات الكلية الحالية والمستقبلية ومتابعة تنفيذ هذه السياسة.

٤-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. الإيفاد للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراة.
٢. الدورات التدريبية البحثية والتطويرية.

٤-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. وجود سياسة معلنة وخطة متكاملة للإيفاد.
٢. الأنظمة والتعليمات المتعلقة بالإيفاد.
٣. الشفافية والعدالة في اختيار الموفدين.
٤. متابعة الموفدين في دراساتهم الأكاديمية.
٥. التعليمات والإجراءات المتعلقة بعقد الدورات التدريبية والمشاركة فيها.
٦. مدى اتساق الدورات التدريبية مع الاحتياجات التدريسية والبحثية لأعضاء الهيئة التدريسية.
٧. دور اللجان والمجالس المعنية بالإيفاد والتدريب.

٨. كفاية الإيفاد ونوعيته.
٩. الإنفاق على الإيفاد والدورات التدريبية.
١٠. برامج تبادل أعضاء الهيئة التدريسية مع الجامعات ومراكز البحوث المرموقة.

٤-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ خطة الإيفاد السنوية.
√ المعايير والنماذج المستخدمة في عملية الإيفاد.
√ آليات متابعة الموفدين وتقييم أدائهم.
√ إحصاءات سنوية حول عدد الموفدين وتخصصاتهم الدقيقة والجامعات التي يدرسون فيها.
√ الإنفاق السنوي على الإيفاد.
√ الاتفاقيات الموقعة مع جامعات ومؤسسات أخرى للحصول على منح دراسية.
√ إحصاءات سنوية بأعداد المشاركين في الدورات التدريبية داخل وخارج الجامعة.
√ الإنفاق السنوي على الدورات التدريبية.
√ اتفاقيات التعاون مع الجامعات ومراكز البحوث والإحصاءات المتعلقة بتنفيذها.
√ ملفات المبعوثين الملتحقين بالعمل والمتعثرين والمستنكفين عن الالتحاق بالعمل في الجامعة.

٤-٣. المعيار الفرعي الثالث: الإبداعات

أن يكون لكلية الحقوق على مستوى أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين فيها مساهمات مهنية وعلمية مقدّرة على المستويات المحلية والعربية والدولية في إثراء المعرفة الإنسانية في مجال التخصص وتطوير النظم والحلول القانونية وأساليب التعليم القانوني.

٤-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. براءات الاختراع.
٢. الإبداعات الفنية والأدبية.
٣. المشاريع الريادية وحاضنات الأعمال.

٤-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

٤. التميز في مجال الخبرة القانونية محلياً وعربياً ودولياً من خلال المساهمة في وضع حلول ونظم قانونية مبتكرة على المستوى العربي والدولي.
٥. دعم مشاركة أعضاء الهيئة التدريسية في المحافل والمنظمات المتخصصة.
٦. تقديم الاستشارات والخبرات القانونية لجهات مهنية محلياً وعربياً ودولياً.
٧. العضوية في منظمات مهنية وقانونية متخصصة مشهود لها.
٨. المشاركة والتأثير في جهود تطوير النظم القانونية عربياً ودولياً.
٩. حصول الكلية أو أعضاء الهيئة التدريسية على جوائز من جهات خارج الجامعة تقديراً للتميز في التعليم القانوني وتطويره.

٤-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ النماذج المستخدمة في توثيق تقديم الخبرات والاستشارات القانونية لطالبيها.
√ الوثائق المتعلقة بدعوة أعضاء الهيئة التدريسية للمشاركة في محافل قانونية محلياً وعربياً ودولياً كمتحدثين رئيسين أو خبراء.
√ وثائق عضوية أعضاء الهيئة التدريسية في لجان ومنظمات قانونية محلية وعربية ودولية ومعايير اختيار الأعضاء في هذه المنظمات.
√ إحصاءات بشأن الجوائز الخارجية التي نالتها الكلية أو أعضاء هيئة تدريس فيها للتميز في التعليم القانوني وتطويره وبيانات الجهات المانحة وشروط ومعايير منح الجائزة.

٥. المعيار الخامس: المصادر المالية والمادية والبشرية

أن يتوفر لدى الجامعة وكلية الحقوق موارد مالية وبشرية مناسبة لتنفيذ البرامج الأكاديمية وتوفير المرافق والتجهيزات اللازمة للتعليم ولإيجاد بيئة جامعية متكاملة وآمنة مع التخطيط والمراجعة المستمرة لضمان الاستغلال الأمثل للموارد المالية والبشرية.

تأتي أهمية هذا المعيار من كونه يشكل البيئة الحاضنة لجميع الأنشطة والمهمات التي تضطلع بها المؤسسة الأكاديمية من تعليم وتعلّم وبحث علمي وخدمات مجتمعية، كما أنه يشكل البيئة الراعية للمصادر البشرية التي تشكل العائلة الجامعية من طلبة وأكاديميين وباحثين وإداريين ومستخدَمين. لذا فإن صحة هذه البيئة وجودتها هو من الأسس التي يجب على الجامعة وضع الخطط الكفؤة لضمانها ومراقبتها وتحسينها المستمر، وتنفيذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ هذه الخطط ومراقبتها بشكل دوري.

ولعل من المعايير الرئيسية لضمان سلامة البيئة الجامعية وجودتها، هو ضمان توفر المصادر المالية اللازمة لهذه البيئة وحسن إدارتها، من حيث التخطيط المالي السليم ووضع الميزانيات الواضحة لأنشطة المؤسسة ومهماتها التي تتسق مع رؤيتها ورسالتها، ووضع الخطط الكفيلة بتوفير ذلك سواء من المصادر الأكاديمية أو من خارج النطاق الأكاديمي، ووضع خطط لإدارة المخاطر المحتملة. كما أن على المؤسسة ضمان إدارة مالية مسؤولة وشفافة تتبع الإجراءات المالية المعمول بها قانونياً.

وعند النظر في المصادر المالية والبشرية التي توفرها المؤسسة، فإنه لا يكفي البحث في كفاية هذه المصادر، من حيث العدد والتوافر، بل يجب التركيز على كفاءتها وخبراتها وتوظيف ذلك في تحقيق المهمات التي تضطلع بها الجامعة سواء الأكاديمية أو البحثية أو خدمة المجتمع. كما يجب التركيز على الخطط التي تضعها الجامعة في مراقبة أداء هذه المصادر وضمان جودتها، والإجراءات التي تتبعها للتحسين المستمر، سواء من حيث التحديث المستمر للمصادر المادية أو الارتقاء بالموارد البشرية وتنميتها من خلال برامج تطوير مهاراتها وكفاءتها.

يندرج تحت هذا المعيار ثلاثة معايير فرعية، يركز كل منها على جانب من

هذه المصادر. وسنناقش فيما يلي كل معيار على حدة من حيث العناصر والمؤشرات والأدلة والوثائق المهمة لتحقيقه.

٥-١. المعيار الفرعي الأول: المصادر المالية

أن تنهج الجامعة تخطيطاً مالياً علمياً ومدروساً لتحسين الإيرادات المالية للجامعة وتحديد أولويات الإنفاق وتنفيذ الخطط من خلال إجراءات تتسم بالشفافية والنزاهة لضمان جودة البرامج الجامعية ومتطلبات تنفيذها وتطويرها مع إشراك المجالس واللجان في الكلية في التخطيط.

٥-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. التخطيط المالي والموازنة.
٢. الإدارة المالية والميزانية.

٥-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. سياسات التخطيط المالي وإجراءاته.
٢. سياسات إعداد الموازنة وإجراءاتها بما في ذلك دور مجالس الكلية والأقسام.
٣. سياسات التخصيص المالي وإجراءاته.
٤. سياسات الإيرادات والمصروفات (والاستثمارات إن وجدت) وإجراءاتها.

٥-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ سجلات التخطيط المالي والموازنة.
√ شواهد التخصيص المالي لبنود الموازنة.
√ الموازنة التقديرية للكلية المقدمة منها مبدئيا.
√ النماذج المالية (في التخطيط المالي وحساب الموازنة).
√ ميزانية الجامعة لعدة سنوات سابقة.
√ تقارير التدقيق المالي الخارجي لعدة سنوات سابقة.

٥-٢. المعيار الفرعي الثاني: المصادر المادية

أن تتوفر المرافق والتجهيزات ومصادر التعلم المناسبة على مستوى الجامعة والكلية بما يخدم العاملين والطلبة ويكفل تنفيذ البرامج الأكاديمية والنشاطات اللامنهجية، مع وجود تخطيط لاستدامتها وتطويرها.

٥-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. العناصر الأكاديمية.
٢. العناصر البحثية.
٣. العناصر الإدارية.
٤. الخدمات العامة.
٥. مصادر المعلومات.

٥-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. كفاية المباني والمنشآت وكفاءة استخدامها من حيث النوعية والسعة.
٢. توفر تقنية المعلومات والمصادر التعليمية التكنولوجية الكافية.
٣. نوعية المرافق التعليمية وكفايتها (القاعات التدريسية ومختبرات الحاسوب والمكتبة والمكاتب).
٤. نوعية المرافق المخصصة للنشاطات اللامنهجية المهنية والتدريبية مثل قاعات المحاكمة الصورية والحلقات النقاشية بما يناسب أعداد الطلاب.
٥. كفاية مصادر المعلومات في المكتبة (كتب، ودوريات قانونية، وقواعد بيانات قانونية) وتجهيزات المكتبة وتعليمات استخدامها وسهولته.
٦. توفر اشتراكات في الجريدة الرسمية والمجلات القانونية الرسمية وشبه الرسمية (منشورات نقابة المحامين، والمعهد القضائي، والمكتب الفني لمحكمة التمييز).
٧. إجراءات طلب مصادر المعلومات واقتراحها من قبل الهيئة التدريسية والطلبة وتوفيرها ضمن مدة معقولة.
٨. توفر المرافق الخدمية والترفيهية (مرافق النشاطات الرياضية، واماكن العبادة، وأماكن الاستراحة).

٩. توفر المرافق الطبية.
١٠. نوعية الحرم الجامعي ككل.
١١. سياسات واجراءات الأمن والسلامة.
١٢. إتاحة الاستفادة من المرافق للطلبة وفق تكافؤ الفرص خصوصاً من حيث مراعاة متطلبات استخدامها من قبل ذوي الاحتياجات الخاصة.
١٣. خطط التحسين والتطوير وإجراءاتها.
١٤. إدارة جودة المرافق وخدماتها ومراقبتها وتحسينها.
١٥. إجراءات الصيانة وفعاليتها.
١٦. إجراءات طلب اللوزام للعاملين وإرجاعها.
١٧. رضا العاملين والطلبة عن المرافق.

٥-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ كشوف اللوازم الخاصة بالكلية والعاملين فيها.
√ سجلات المتابعة والإشراف.
√ تعليمات الأمن والسلامة وإرشاداتها.
√ أدلة أو إرشادات ذوي الاحتياجات الخاصة.
√ الإحصاءات والاستبانات السنوية حول رضا العاملين والطلبة عن المرافق والخدمات، ومتابعتها وتحسينها.
√ عقود الاشتراك في خدمة الإنترنت.
√ عقود الاشتراك في قواعد البيانات القانونية والدوريات المتخصصة الورقية والإلكترونية.
√ الإحصاءات السنوية حول استخدام المكتبة ومصادر المعلومات ووسائطها.
√ الإحصاءات السنوية حول استخدام شبكة الإنترنت والبوابات الإلكترونية.
√ الكشف الحسي على المباني والمنشآت ومختبرات الحاسوب وقاعات المحاكمة الصورية والحلقات النقاشية.
√ نماذج طلبات اللوازم والصيانة وسجلّاتها.
√ نماذج طلب مصادر المعلومات المقترحة من الهيئة التدريسية والطلبة.

٥-٣. المعيار الفرعي الثالث: المصادر البشرية

أن يتوفر في الجامعة والكلية عدد كاف من أعضاء الهيئة التدريسية لتغطية المجالات المعرفية للتخصص إلى جانب الموظفين الإداريين المؤهلين لإدارة المرافق الإدارية والتعليمية والخدمية مع وجود خطة للتدريب والتطوير المستمرين. وأن تتبع الجامعة إجراءات وأسس محددة ومعلنة للتعيين والاستقطاب تقوم على تكافؤ الفرص والشفافية وضمان الكفاءة والنوعية اللازمة لجودة البرنامج.

٥-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. الكوادر الأكاديمية.
٢. الكوادر البحثية.
٣. الكوادر الإدارية.
٤. كوادر الخدمات العامة.
٥. كوادر مصادر المعلومات.

٥-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

١. توفر أسس اختيار أعضاء الهيئة التدريسية وتقييمهم وتطويرهم.
٢. توفر أسس اختيار أعضاء الهيئة الإدارية وتقييمهم وتطويرهم.
٣. سياسات الاستقطاب والتعيين والتوظيف وإجراءاتها.
٤. سياسات التثبيت والترقيات وإجراءاتها.
٥. سياسات التفرغ العلمي والبحثي وإجراءاتها.
٦. أن تكون قرارات المجالس واللجان ذات العلاقة مبنية على الأسس والإجراءات الرسمية المعلنة.
٧. التطوير المهني والوظيفي للكوادر البشرية.
٨. الرعاية والخدمات المقدمة للكوادر البشرية.
٩. امتيازات الأمومة.
١٠. رضا الكوادر البشرية عن الخدمات المقدمة: (التعيين، والتدريب والتأهيل، والخدمات، والامتيازات).

١١. التوازن في توزيع العبء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس بما يكفل إتاحة الفرصة الكافية للبحث العلمي وخدمة المجتمع والتواصل مع الطلبة.
١٢. أسس التوفيق بين الواجبات الأكاديمية لأعضاء الهيئة التدريسية ومزاولة مهنة المحاماة (بالنسبة للمزاولين منهم).

٥-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ شواهد الإجراءات المتعلقة بوضع أسس اختيار أعضاء الهيئة التدريسية وتقييمهم وتطويرهم.
√ شواهد الإجراءات المتعلقة بوضع أسس اختيار أعضاء الهيئة الإدارية وتقييمهم وتطويرهم.
√ إحصاءات حول أعداد الموارد البشرية موزعة حسب الهيكل التنظيمي للجامعة والكلية.
√ الوثائق التي تبين سياسات التعيين في الجامعة وإجراءاتها.
√ شواهد إجراءات تدريب وتوجيه أعضاء الهيئة التدريسية الجدد بشأن العلاقة مع الطلاب وإدارة المحاضرة وأساليب التدريس والقياس.
√ سجلات الورش التدريبية والتطوير المستمر للكوادر البشرية من أكاديميين وإداريين (إحصاءات عقد الورش، والحضور، واستبانات رأي المشتركين فيها).
√ ملفات لجان الخدمات والرعاية، وإحصاءات بأعداد المستفيدين منها.
√ استبانات قياس رضا الكوادر البشرية، ومتابعتها.
√ سجلات الامتيازات المقدمة (الإسكان، والادخار، ...) وإحصاءات حولها وحول المستفيدين منها.
√ نماذج الإجازات.
√ كشوف العبء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس في الكلية لعدة فصول سابقة متضمنة عدد الساعات المعتمدة وأعداد الطلبة في كل شعبة.
√ شواهد تطبيق أسس خاصة لضمان توفيق أعضاء الهيئة التدريسية المزاولين لمهنة المحاماة بين عملهم المهني وواجباتهم الأكاديمية.

٦. المعيار السادس: الخدمات الطلابية

أن تنفذ الجامعة والكلية إجراءات خاصة لتعريف الطلبة بالبرنامج الأكاديمي ومرافق الجامعة وتعليماتها ونشاطاتها اللامنهجية وإرشادهم خلال مسيرتهم التعليمية في الجامعة والنظر في طلباتهم وشكواهم وتنمية مهاراتهم ومواهبهم الشخصية والارتقاء بمستوى وعيهم الثقافي والاجتماعي والسياسي والديني وأن توفر الجامعة برامج منح ومساعدات مالية على أساس تنافسي لمحتاجيها من الطلبة وتهيئة الطلبة للحياة العملية والتواصل معهم بعد تخرجهم.

تعدّ الخدمات الطلابية المعيار الارتكازي للمؤسسة التعليمية والذي من خلاله يتفاعل الطلبة مع جميع العاملين في المؤسسة بهدف تطويرهم أكاديمياً ومهارياً ومهنياً واجتماعياً وثقافياً سعياً لتحقيق التكامل الأكاديمي والشخصي للطلبة. فالتوجيه والإرشاد الطلابي والتواصل مع الخرّيجين، والخدمات المساندة تساعد الطلبة على الانخراط في الحياة الأكاديمية، وتوسيع مداركهم ومعرفتهم، وصقل شخصياتهم وإعدادهم للحياة العملية من خلال مجموعة من البرامج والتسهيلات والخدمات المتنوعة، مما يسهم في تعزيز النمو الشخصي والتقدم الدراسي للطلبة.

يندرج تحت هذا المعيار ثلاثة معايير فرعية، وفيما يأتي وصف لعناصر هذه المعايير ومؤشراتها والأدلة والوثائق المطلوبة لتحقيقها.

٦-١. المعيار الفرعي الأول: التوجيه والإرشاد الطلابي

أن توفر الجامعة والكلية برنامجاً تعريفياً وتوجيهياً للطلبة المستجدين وإرشاداً مستمراً للطلبة من النواحي الأكاديمية والنفسية والاجتماعية والمهنية والثقافية.

٦-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. التوعية الطلابية.
٢. الإرشاد النفسي والاجتماعي.
٣. الإرشاد والتدريب المهني.

٦-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. وجود سياسات إرشادية للطلبة في الكلية لتوعيتهم عند الالتحاق بالبرنامج.
٢. إعلان السياسات المتعلقة بحقوق الطلبة ومسؤولياتهم.
٣. وجود دليل يتضمن معلومات أساسية عن البرامج التي تطرحها الكلية وخططها والمساقات الواردة فيها.
٤. إجراءات الإرشاد المتعلقة بحاجات السوق والتطور المهني لتخصصات الكلية لمساعدة الطلبة عند التخرج والمنافسة في سوق العمل.
٥. الدورات التدريبية الموجهة لطلبة الكلية لرفع كفاءتهم.
٦. وجود لجنة أكاديمية دائمة على مستوى الكلية لتنظيم الإرشاد والتوجيه ومتابعة تنفيذه وتقييمه وتقديم التقارير والتوصيات إلى مجلس الكلية.
٧. التسهيلات التي توفرها الكلية للأغراض الأكاديمية للطلبة، مثل الساعات المكتبية لأعضاء الهيئة التدريسية، استخدام وسائل الاتصال الإلكتروني والتواصل الاجتماعي لتيسير التواصل بين الطلبة وبينهم وبين الهيئة التدريسية وإدارة الكلية.
٨. وجود تعليمات معلنة في الجامعة لتأديب الطلبة تتضمن إجراءات واضحة وتعريف للمخالفات التأديبية.
٩. وجود إجراءات لتلقي طلبات الطلبة واقتراحاتهم وسماع آرائهم حول شؤون المرافق الجامعية والعملية التعليمية.

٦-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ برنامج استقبال للطلبة المستجدين لتعريفهم بتعليمات الجامعة والكلية والخدمات المقدمة.
√ قرار تشكيل لجنة التوجيه والإرشاد على مستوى الكلية (من مجلس الكلية أو مجالس الأقسام حسب أنظمة الجامعة).
√ محاضر اجتماعات لجنة التوجيه والإرشاد الطلابي وقراراتها.
√ ملفات الإرشاد الأكاديمي لدى أعضاء الهيئة التدريسية المكلفين بالإرشاد من المرجع المختص (لجنة الإرشاد أو عميد الكلية أو رئيس القسم حسب

أنظمة الجامعة).

√ دليل الطالب والنشرات التعريفية والإرشادية الصادرة عن دائرة القبول والتسجيل وعمادة شؤون الطلبة والكلية.

√ شواهد وسائل التواصل بين الطلبة والهيئة التدريسية وإدارة الكلية.

√ محاضر اجتماعات اللجان والمجالس المعنية بقضايا الطلبة الأكاديمية والمسلكية.

√ الإحصاءات السنوية لأنشطة الكلية في مجالات:

√ لقاءات التوعية الطلابية.

√ الدورات التأهيلية لطلبة الكلية لمواكبة حاجات ومتطلبات سوق العمل.

√ الإرشاد والتدريب الاجتماعي والمهني.

√ النماذج المستخدمة في التوجيه والإرشاد الطلابي.

√ نماذج تقييم الطلبة لأنشطة التوجيه والإرشاد الطلابي.

√ تقارير إنجاز الكلية السنوية المتعلقة بالتوجيه والإرشاد الطلابي ومدى الاستفادة منها.

√ إحصاءات حول شكاوى الطلبة مصنفة نوعياً وتقارير سنوية تتضمن ملخص الإجراءات المتخذة بشأنها.

√ نماذج الطلبات والاقتراحات المقدمة من الطلبة ومايثبت الإجراءات المتخذة للتعامل معها.

٦-٢. المعيار الفرعي الثاني: الخدمات المساندة

وجود برامج خاصة بتنمية مهارات الطلبة الشخصية والمهنية وتمثيلهم وتنمية روح المبادرة وقيم الالتزام والعدل والتطوع وإدارة الوقت والسلوك الديمقراطي والتنافس الشريف لديهم.

٦-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. انتخابات الطلبة.

٢. الدعم المالي.

٣. الخدمات الرياضية.

٤. الخدمات الصحية.
٥. التسهيلات الطلابية.
٦. النشاطات اللامنهجية.

٦-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. وجود برامج خاصة على مستوى الجامعة أو الكلية لرعاية الطلاب المتفوقين وذوي المواهب لدعمهم ورعايتهم مادياً ومعنوياً.
٢. دعم الكلية لعملية انتخابات الطلبة وإجراءاتها والمشاركة فيها.
٣. تعليمات تأسيس أندية طلابية واتحاد الطلبة ودعم أنشطتها.
٤. وجود نادي طلبة يكون رديفاً للنشاطات اللامنهجية المهنية والتدريبية الموجهة لطلاب الحقوق.
٥. وجود تعليمات للمنح والقروض والمساعدات المالية المقدمة للطلبة وإجراءاتها وأسس تخصيصها.
٦. وجود موارد متاحة في الجامعة لدعم مهارات الطلبة الفنية والرياضية والأدبية.
٧. سياسة الكلية المتبعة في دعم النشاطات اللامنهجية والتفاعل مع ممثلي اتحاد الطلبة في الكلية.
٨. مساهمة عمادة الكلية وطلبتها في الأنشطة الطلابية وخدمة المجتمع.
٩. توفر خدمة الإرشاد الاجتماعي في الجامعة.
١٠. توفر خدمات الإسعاف الأولي والتأمين الصحي للطلبة والتأمين الجماعي على الحياة.
١١. متابعة أداء الخدمات المساندة وتقييمها المستمر وتطويرها في الكلية.

٦-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ شواهد إجراء انتخابات الطلبة في الكلية والجامعة.
√ عدد طلبة الكلية المشاركين في الأندية الطلابية وأنشطتها.
√ إحصاءات سنوية بعدد المستفيدين من المنح والقروض الطلابية.
√ استطلاعات آراء الطلبة بدور الكلية في دعم الخدمات الطلابية.

√ إحصاءات سنوية بالأنشطة اللامنهجية في الكلية وعدد المشاركين فيها.
√ محاضر اجتماعات اللجان والمجالس المعنية بالخدمات المساندة.
√ شواهد نشاطات الأندية الطلابية المرتبطة بمهارات طلاب الحقوق وتدريبهم.
√ تعليمات التأمين الصحي للطلبة.
√ ما يثبت التأمين الجماعي على الحياة.

٦-٣. المعيار الفرعي الثالث: التواصل مع الخريجين

أن تتوفر في الجامعة والكلية آلية للتواصل مع الخريجين وجمع بيانات تقدم مسيرتهم العملية والمهنية والاستفادة منها في مراجعة البرامج الأكاديمية وتطويرها.

٦-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. بيانات الخرّيجين.
٢. التمثيل في مجالس الحاكمية.
٣. وسائل التواصل مع الخرّيجين.

٦-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

١. إجراءات تمتين علاقة الجامعة مع الخرّيجين من الكلية.
٢. تلقي آراء الخرّيجين حول البرامج الأكاديمية وعرضها على مجالس الحاكمية في الكلية.
٣. تمثيل الطلاب في مجالس الحاكمية في حدود ما تسمح به التشريعات النافذة.
٤. التنسيق والتعاون مع أرباب العمل وجهات التوظيف لخريجي الكلية.
٥. وجود بيانات عن الخريجين وإتاحة فرصة للتواصل معهم من خلال أندية أو روابط وغيرها.

٦-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ محاضر اجتماعات اللجان والمجالس المعنية.
√ الإحصاءات السنوية المتعلقة بمشاركة الخريجين في أنشطة الجامعة.
√ شواهد تلقي آراء الخريجين وعرضها على مجالس الحاكمية في الكلية.
√ استطلاعات الرأي الموجّهة للخريجين وأرباب العمل.
√ إحصائية سنوية بأنشطة نوادي الخريجين وعدد المشاركين فيها.
√ الدراسات الخاصة بالواقع الوظيفي لخريجي الكلية ومدى رضا أرباب العمل عنهم، ومستويات أدائهم، ونسب الخريجين الحاصلين على وظائف مثلاً خلال السنة الأولى من التخرج.
√ نماذج من البيانات المتوفرة في قواعد البيانات المتعلقة بالخريجين من حيث عددهم وبيانات الاتصال بهم ومهنهم في سوق العمل.
√ وثائق تبين مهام مسؤولي متابعة الخريجين في الكلية وأسماء الكوادر القائمة على ذلك مع سيرهم الذاتية.

٧. المعيار السابع: خدمة المجتمع والعلاقات الخارجية

أن يكون لكلية الحقوق بهيئتها التدريسية وطلابها مساهمة ملموسة ومستمرة في خدمة المجتمع ونشر الوعي القانوني وقيم العدل وسيادة القانون، والتعاون مع المؤسسات والمنظمات داخل الأردن وخارجه.

تكمن أهمية هذا المعيار من كونه الناظم الرئيس للعلاقة بين الجامعة والمجتمع الخارجي سواءً على الصعيد المحلي أو الوطني أو الدولي، حيث يتضمن تنظيم العلاقة ما بين الجامعة والجهات المختلفة من مؤسسات ومجتمعات وأفراد وغيرها ضمن إطار مؤسسي يتيح التبادل والتشارك في المجالات العلمية والمعرفية والإنسانية وغيرها.

وكون الجامعة جزءاً لا يتجزأ من المجتمع المحلي وأحد محركات عجلة الاقتصاد، فعليها المحافظة على البيئة الطبيعية الحاضنة لها من خلال المحافظة على الموارد الطبيعية والبيئة الطبيعية والمساهمة في دفع عجلة الاقتصاد وزيادة الرفاه الاجتماعي من خلال الدعم المادي والمعرفي ومشاريع تنمية المجتمع المحلي وإشراك أعضاء المجتمع المحلي في مجالس الحاكمية فيها ضمن منظومة

متخذي القرارات، ويعدّ رفد المجتمع المحلي بالخريجين الأكفياء من المساهمات المباشرة في تنمية المجتمعات المحلية.

يأتي التعاون الدولي والإقليمي وخصوصاً الجهات المانحة والمراكز البحثية والجامعات مساهماً رئيساً في تطور أداء الجامعة ووصولها إلى مستويات علمية متقدمة وتحسين مخرجات التعليم العالي من خلال الاتفاقيات اللازمة والمشاريع المشتركة والمشاركة بالمؤتمرات والدورات المختلفة التي تثري تبادل المعارف ونقل التكنولوجيا والممارسات الفضلى في كافة المجالات. أما على الصعيد الوطني، فإن الجامعة جزء لا يتجزأ من منظومة التعليم العالي بالدولة، ويأتي العمل الجماعي بتناغم ما بين الجامعات ومؤسسات التعليم العالي المختلفة من أجل ازدهار ورفعة الوطن وتنمية المجتمع ورفد السوق المحلي بالخريجين القادرين على حمل الرسالة وأداء مهماتهم على الوجه الأكمل من خلال وجود السياسات الناظمة المتناغمة مع التوجهات الإستراتيجية لقطاع التعليم العالي.

يندرج تحت هذا المعيار معياران فرعيان يتضمن كل منهما عنصرين فرعيين وعدداً من المؤشرات فضلاً عن العديد من الأمثلة والأدلة والوثائق التي تساند عملية تقييم هذا المعيار، ويركز المعيار على معيارين هما: المجتمع المحلي والعلاقات الخارجية على المستوى الوطني والدولي. وسنناقش فيما يلي كل معيار على حدة من حيث العناصر والمؤشرات والأدلة والوثائق المهمة والمطلوبة لتحقيقه.

٧-١. المعيار الفرعي الأول: خدمة المجتمع

أن تعمل الكلية على تقديم خدمات تطوعية لمؤسسات المجتمع الرسمية والخيرية ونشر الثقافة القانونية في المجتمع وإدامة قنوات للتواصل بين مكونات المجتمع المحلي والهيئة التدريسية والطلاب.

٧-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. مجالات تنمية المجتمع المحلي.
٢. التمثيل في مجالس الحاكمية.

٧-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. السياسات والخطط حول طبيعة العلاقة مع المجتمع ووجود خطة وموازنة لذلك وتقييم النتائج.
٢. الدراسات والبحوث المتعلقة بالمعالجة القانونية لقضايا المجتمع المحلي مثل البيئة والعنف المجتمعي والمخدرات وحوادث السير وإطلاق العيارات النارية، وخصوصاً البحوث الميدانية.
٣. الدورات التدريبية والمحاضرات العامة في مجال نشر الثقافة القانونية.
٤. وجود آلية لتقديم الدعم والرأي القانونيين مجاناً من طلبة السنة الرابعة للمؤسسات العامة والجهات غير الربحية من خلال تطبيق فكرة العيادة القانونية بإشراف أعضاء هيئة تدريس أو محامين متطوعين بما لا يتعارض مع التشريعات النافذة.
٥. المبادرات التشاركية لتنظيم النشاطات العلمية والمجتمعية.
٦. اختيار ممثلين من المجتمع المحلي في مجالس الحاكمية في الكلية.
٧. مساهمات أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة في خدمة المجتمع المحلي ونشر التوعية القانونية.
٨. مساهمة أعضاء الهيئة التدريسية في المؤسسات الرسمية والتطوعية والدولية.

٧-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ الوثائق التي تبيّن السياسات والخطط والإجراءات المتعلقة بالمجتمع المحلي.
√ الوثائق التي تبين موازنة التعامل مع فعاليات خدمة المجتمع المحلي واليات الرقابة والتقييم.
√ إحصاءات بالإنفاق السنوي الفعلي على جميع فعاليات خدمة المجتمع المحلي.
√ شواهد تطبيق فكرة العيادة القانونية أو غيرها من وسائل خدمة المجتمع في مجال الخدمات القانونية المجانية.
√ إحصاءات سنوية بأعداد الدراسات والمشاريع والبحوث المتعلقة بالمجتمع

المحلي ومدى الاستفادة منها.

√ إحصاءات سنوية بالمبادرات التشاركية ومدى الاستفادة منها.

√ إحصاءات بأعداد أعضاء الهيئة التدريسية والإداريين والطلبة الذين شاركوا في فعاليات خدمة المجتمع المحلي.

√ آليات وقرارات اختيار أعضاء المجتمع المحلي في مجالس الحاكمية.

√ إحصائية بمحاضرات التوعية والدورات التدريبية الموجهة للمجتمع المحلي.

٧-٢. المعيار الفرعي الثاني: العلاقات الخارجية

أن تكون للجامعة والكلية علاقات تعاون مع مؤسسات داخل الأردن وخارجه ضمن اتفاقيات محددة لتعزيز سبل تحقيق الجامعة والكلية لأهدافهما وإتاحة اتصال الهيئة التدريسية والطلبة مع جهات خارجية وتدريبهم في إطار النشاطات اللامنهجية.

٧-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. العلاقات على المستوى الوطني.

٢. العلاقات الإقليمية والدولية.

٧-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. السياسات والخطط التي تحكم بناء العلاقات على المستوى الوطني والاقليمي والدولي.

٢. اتفاقيات التعاون على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

٣. العلاقات مع المحاكم المحلية ونقابة المحامين.

٤. مشاركة فرق من طلاب الكلية بإشراف الكلية في مسابقات ومؤتمرات قانونية محلية وعربية ودولية، مثل مسابقات المحاكمات الصورية أو مؤتمر نموذج محاكاة الأمم المتحدة، وما شابه.

٥. البرامج الأكاديمية المشتركة المنفذة داخل الأردن أو خارجه بموافقة مجلس التعليم العالي والبحث العلمي.

٦. المنح والمساعدات المقدمة من مؤسسات ومنظمات وطنية وإقليمية ودولية.
٧. زيارات الوفود العلمية والرسمية للجامعة والكلية.
٨. الخبرات والاستشارات المقدمة من الكلية الى مؤسسات ومنظمات وطنية وإقليمية ودولية.
٩. المشاريع والدراسات المشتركة التي تعقدها الكلية مع قطاعات اقليمية ووطنية ودولية.
١٠. الدورات والمؤتمرات وورش العمل المشتركة بين الكلية ومؤسسات ومنظمات وطنية وإقليمية ودولية.
١١. تمثيل الكلية بالنشاطات ذات العلاقة باختصاصاتها في مؤسسات ومنظمات وطنية وإقليمية ودولية.
١٢. تسويق الخرّيجين في أيام التوظيف المفتوحة ومعارضه.
١٣. الآليات والنشاطات المتعلقة باستقطاب الطلبة.
١٤. تبادل المنشورات مع جامعات ومراكز بحوث خارجية.
١٥. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة مع جامعات أخرى.
١٦. اتفاقيات احتضان طلبة للتدريب اللامنهجي لدى دوائر قانونية ومقدمي خدمات قانونية (Internships) سواء خلال الفصل الدراسي أو الإجازات.

٧-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ الوثائق التي تبيّن السياسات والخطط والإجراءات والموازنة المرتبطة بالتعاون الوطني والإقليمي والدولي.
√ وجود ممثل أو لجنة في الكلية تعنى بالتعاون الوطني أو الاقليمي أو الدولي.
√ شواهد التعاون مع المحاكم ونقابة المحامين (زيارات طلابية، واستضافة محاضرين، ...الخ)
√ شواهد مشاركات طلاب الكلية في مسابقات ومؤتمرات قانونية.
√ نماذج من مذكرات التفاهم والاتفاقيات الموقعة وآليات اعتمادها وتوقيعها.

√ آليات متابعة مذكرات التفاهم والاتفاقيات وتقييمها وتنفيذها.
√ إحصاءات سنوية بالمنح والمساعدات المقدمة للكلية من داخل الأردن وخارجه.
√ إحصاءات سنوية بعدد الطلبة او الموظفين او الهيئة التدريسية في الكلية المستفيدين من انشطة ذات علاقة بمؤسسات ومنظمات وطنية او اقليمية او دولية.
√ إحصائية سنوية بالمشاريع والدراسات والدورات التدريبية والمؤتمرات وورش العمل المشتركة.
√ إحصاءات سنوية بأعداد الايام المتعلقة بمعارض التوظيف.
√ شواهد استقطاب الطلبة من داخل الأردن وخارجه.
√ عدد الهيئة التدريسية في الكلية المرتبطة بأنشطة ذات علاقة بمؤسسات ومنظمات وطنية او اقليمية او دولية.
√ شواهد زيارات الوفود العلمية والرسمية للجامعة والكلية.
√ شواهد تبادل المنشورات مع جامعات ومراكز بحوث خارجية.
√ إحصائية بنشاطات تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة وشواهد هذه النشاطات.
√ إحصائية بأعداد الطلاب المستفيدين من اتفاقيات احتضان الطلاب للتدريب والجهات المستضيفة لهم.

٨. المعيار الثامن: ضمان الجودة

أن تتوفر على مستوى الجامعة والكلية خطة شاملة لإدارة ضمان الجودة يقوم على تنفيذها وحدة خاصة من خلال موظفين مؤهلين ومدربين.

تعدّ إدارة ضمان الجودة إحدى الركائز الأساسية لنموذج الإدارة الناجحة في مجال التعليم الأكاديمي، حيث تهدف عملية إدارة ضمان الجودة إلى تطبيق أساليب متقدمة لضمان الجودة والتحسين والتطوير المستمر، وتحقيق أعلى المستويات الممكنة في الممارسات والعمليات ومُخرجات الجامعة. كما تُساعد الجامعة في إقامة نظام إدارة مناسب يتحقق عن طريق العمليات التي من خلالها تنطلق المؤسسة إلى تحسين أدائها.

يندرج تحت هذا المعيار أربعة معايير فرعية، وفيما يأتي وصف لعناصر هذه المعايير ومؤشراتها والأدلة والوثائق المطلوبة لتحقيقها.

٨-١. المعيار الفرعي الأول: الالتزام المؤسسي بتحسين الجودة

أن تظهر الجامعة والكلية، من خلال قراراتها وإجراءاتها، ثقافة الالتزام بالجودة وسياسة واضحة لتحسينها.

٨-١-١. عناصر المعيار الفرعي الأول:

١. القيادة.
٢. الموارد.
٣. المشاركة المؤسسية.

٨-١-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الأول:

١. دعم القيادة ومتابعتها.
٢. توافر الموارد المادية والبشرية والمالية اللازمة.
٣. نشر ثقافة الجوْدة وربط تقييم الأداء بمؤشرات الجودة.
٤. ممارسة الكلية لاجراءات ضمان الجودة.
٥. التدريب المرتبط بضمان الجودة في الكلية.
٦. القيام بعمليات التحسين وفق نواتج عمليات ضمان الجودة.
٧. الاستفادة من التغذية الراجعة في عمليات التحسين.
٨. أن تشمل عمليات ضمان الجودة في الكلية البرامج التعليمية والهيئة التدريسية والادارية وطلبة الكلية من حيث التقييم والتطوير المستمر.

٨-١-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الأول:

√ قرارات تبني إجراءات ضمان الجودة من قبل مجالس الجامعة والكلية.
√ أن تكون القرارات الصادرة عن المجالس واللجان ذات العلاقة مبنية بانتظام على أسس وإجراءات ضمان الجودة الرسمية المعلنة.
√ خطط تحسين إدارة ضمان الجودة.

√ دليل إجراءات ضمان الجودة في الجامعة.
√ قرار تشكيل لجنة ضمان الجودة في الكلية ومحاضر اجتماعاتها وتقارير عملها.
√ تمثيل اقسام الكلية المختلفة في لجان ضمان الجودة في الكلية.
√ التقارير الدورية لأداء الاقسام والوحدات المختلفة في الكلية.
√ تقارير فعالية برامج التطوير الأكاديمية والإدارية في الكلية.
√ التكاملية والشمولية في تقارير الجودة ووثائقها في المؤسسة.
√ شواهد البرامج التدريبية المتعلقة بتحسين مستوى الجودة (المادة التدريبية، وقوائم المشاركين، ونموذج تقييم الدورة أو البرنامج التدريبي...).
√ إحصائية بالكادر القائم على ضمان الجودة في الكلية وتخصصاتهم الدقيقة، ووصف بالمهام الموكلة إليهم.

٨-٢. المعيار الفرعي الثاني: نطاق عمل ضمان الجودة

أن يتوفر في الجامعة والكلية آلية لمتابعة تنفيذ إجراءات ضمان الجودة في العمل الأكاديمي والإداري والخدمات الطلابية وإعداد تقارير دورية بنتائجها والاستفادة منها للتحسين والتطوير.

٨-٢-١. عناصر المعيار الفرعي الثاني:

١. التقويم الدوري المستمر.
٢. شمولية ضمان الجودة للمدخلات والعمليات والمخرجات.

٨-٢-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثاني:

١. تطبيق إدارة ضمان الجودة في مختلف تخصصات الكلية والوحدات الإدارية والفنية التابعة لها.
٢. تقويم المدخلات والعمليات والمخرجات.
٣. مراقبة الجودة وتحسينها، ونشر النتائج المتعلقة بها.
٤. إشراك العاملين في الكلية في لجان ضبط الجودة.

٥. الاجتماعات المستمرة للجان ضمان الجودة في الكلية.
٦. إعداد تقرير التقييم الذاتي سنوياً.
٧. إجراءات المراجعة والتقويم في ضوء تقرير التقييم الذاتي.

٨-٢-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثاني:

√ قرارات تشكيل اللجان المعنية بضمان الجودة في الكلية ومحاضر اجتماعاتها.
√ التقارير الخاصة بالتقويم الدوري المستمر.
√ تقارير التقييم الذاتي للكلية.
√ شواهد إجراءات المراجعة والاستفادة من نتائج التقييم السابقة.

٨-٣. المعيار الفرعي الثالث: المؤشرات والمعايير والمقارنات المرجعية

أن تقوم الجامعة والكلية بتقييم نتائج إدارة الجودة بناء على مؤشرات أداء ومعايير محددة، وبالمقارنة مع مؤسسات التعليم العالي وكليات الحقوق الأخرى داخل الأردن وخارجه، مع العناية بتقييم مدى رضا المجتمع وسوق العمل عن مستوى مخرجات التعلم، والاستفادة من نتائج ذلك في تحسين إجراءات ضمان الجودة.

٨-٣-١. عناصر المعيار الفرعي الثالث:

١. مؤشرات الأداء الأساسية.
٢. مؤشرات الأداء الثانوية.
٣. معايير المقارنة المرجعية لجودة الأداء المؤسسي.
٤. التغذية الراجعة.
٥. التحقق من مخرجات التعلم.

٨-٣-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الثالث:

١. شمولية مؤشرات الأداء الأساسية وتكامليتها وقابليتها للقياس بموضوعية في قطاعات الكلية التعليمية كافة.

٢. اختيار مؤشرات أداء ثانوية لمتابعة أداء الاقسام الأكاديمية والوحدات الإدارية المختلفة داخل الكلية وبما يتوافق مع خصوصيتها.
٣. تحديد معايير قياسية للمقارنات المرجعية لجودة الأداء في الكلية.
٤. التحقق من مخرجات التعلّم التي حققها الطلبة ومقارنتها بمتطلبات سوق العمل واحتياجاته.
٥. اعتماد عمليات التقويم الذاتي لجودة الأداء على مصادر متعددة من الأدلة والبراهين ذات العلاقة متى ما كان ذلك ممكناً، ويشمل ذلك التغذية الراجعة من خلال استطلاعات رأي المستخدمين وآراء المستفيدين (الأطراف المعنية)، مثل: الطلبة، وأعضاء هيئة التدريس، والموظفين، والخريجين، وأرباب العمل (لخرّيجي الكلية).
٦. أن تقوم الكلية بمراجعة معايير التقييم والتقويم الخاصة بأعضاء هيئة التدريس.

٨-٣-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الثالث:

√ التقارير الدورية والمستمرة لمؤشرات الأداء الأساسية والثانوية ومجالات تطبيقها.
√ الدراسات أو التقارير المتعلقة بالمقارنات المرجعية لجودة الأداء في الكلية والوحدات الأكاديمية والإدارية التابعة لها.
√ نتائج مراجعة نماذج تقييم الهيئة التدريسية.
√ وثائق استطلاع الرأي للعملية التعليمية في الكلية للجهات ذات العلاقة.

٨-٤. المعيار الفرعي الرابع: التحقُّق المستقل من التقويم

أن تطبق الجامعة والكلية آلية للتقييم الخارجي المستقل لمؤشرات ضمان الجودة ومعاييرها ونتائجها في الكلية.

٨-٤-١. عناصر المعيار الفرعي الرابع:

١. المصادر المتعددة من الأدلة والبراهين.
٢. التغذية الراجعة من خلال الاستطلاعات.

٣. التحقُّق من مخرجات نواتج التعلم.

٨-٤-٢. مؤشرات المعيار الفرعي الرابع:

١. التحقُّق من صحة الاستنتاجات المبنية على تفسيرات الأدلة والبراهين الخاصة بالجودة في الكلية من قبل أطراف خارجية مستقلة لها خبرة ودراية بعمل كليات الحقوق.
٢. التحقُّق من مخرجات نواتج التعلم التي حققها الطلبة مقارنة بمتطلبات المؤهلات الوطنية والمستويات التي حققتها كليات مشابهة.
٣. تقرير التقييم الخارجي.
٤. إجراءات تنفيذ توصيات التقييم الخارجي.

٨-٤-٣. الأدلة والوثائق المطلوبة للمعيار الفرعي الرابع:

√ المقارنات بين مخرجات التعلّم في الكلية مع كليات أخرى مشابهة.
√ استطلاعات آراء الطلبة وأعضاء هيئة التدريس والخريجين وأرباب العمل، وخطط التحسين المتعلقة بها.
√ مصفوفة تحقُّق مخرجات التعليم والتعلم (التوافق بين المخرجات والمحتوى).
√ مدى ارتباط رؤية الكلية ورسالتها مع سوق العمل.
√ دراسة التقييم الذاتي وآراء الخريجين وما يوفرونه من تغذية راجعة عن برامج الكلية.
√ خطط تحسين عمليات الجودة في الكلية.
√ القرارات والإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات التي يتضمنها تقرير التقييم الخارجي.

هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي
عمان، الجبيهة، حي الريان، شارع محمد الرشيد، مقابل محطة اللوزي
ص.ب 60. عمان - الجبيهة: 11941
الهاتف: 96265338231+ الفاكس: 96265338245+
الموقع الالكتروني: www.heac.org.jo عنوان البريد الالكتروني: info@heac.org

The University of Jordan Press
مطبعة الجامعة الأردنية